# المشاركة الشعبية وأثرها على السياسات التنموية المحلية

## قراءة في قانوني البلدية والولاية.

د/ حبشي لـزرق - جامعة تيارت.

أ/ بن الحاج جلول ياسين - جامعة تيارت.

**الملخص:**

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز أهمية دور المشاركة الشعبية في تنمية المجتمعات المحلية، و ذلك من خلال توضيح مظاهر التجسيد الدستوري والتشريعي لمشاركة المواطن في عمليات صنع القرار محليا وكيفية تكريسها من خلال قانوني البلدية والولاية، خاصة أمام الاتجاهات الدستورية الحديثة نحو تدعيم صور الديمقراطية على المستوى المحلي.

بالإضافة إلى تسليط الضوء على مفهوم المشاركة الشعبية وأهميتها وأهم خصائصها وصورها والأهداف المرجوة منها، وذلك باعتبارها عملية حفز للمواطنين ودفعهم إلى المشاركة في الجهود التنموية وذلك بأخذ زمام المبادرة في تجسيد خطط و برامج ومشروعات السياسات التنموية المحلية.

وهذه المشاركة لا تحدث تلقائيا، فالأمر يحتاج إلى دوافع وحوافز واستراتيجيات، من شأنها أن تشجع هذه المشاركة في البرامج التنموية المختلفة، وهي لا تقف عند حد تنفيذ بعض البرامج، بل يمكن أن تشمل أيضا الخطوات المختلفة للعملية التنموية ابتداء من تخطيط البرامج التنموية الملائمة، وانتهاء بتنفيذ تلك البرامج وحل مشكلات مجتمعاتهم. وهذا ما يؤكد الدور الكبير الذي تلعبه المشاركة الشعبية في تحقيق التنمية على المستوى المحلي.

**الكلمات المفتاحية:** المشاركة الشعبية، السياسات التنموية المحلية، التجسيد الدستوري والتشريعي للمشاركة المحلية، المجتمع المحلي، القيادات المحلية، تنظيمات المجتمع.

**Abstract :**

This study aims to highlight the importance of the role of public participation in the development of local communities, and by clarifying aspects of the constitutional embodiment and Legislative citizen participation in the decision locally made and how devoted through legal municipal and state operations, especially in front of the modern constitutional trends towards consolidation of democracy pictures at the local level .

In addition to shedding light on the concept and importance of popular participation and the most important characteristics and forms the desired goals, and that as a process for

citizens and stimulate them to participate in the development efforts in order to take the lead in the embodiment of plans and programs and projects of local development policies.

And this review does not occur automatically, the matter needs to be motivated, incentives and strategies that would encourage such participation in various development programs, which do not stop the implementation of some programs, but can also include various steps of development process starting from the appropriate developmental program planning, and the end the implementation of those programs and solving their problems. This underscores the significant role played by the people's participation in achieving development at the local level.

**Key words:** popular participation, local development policies, constitutional and legislative embodiment of local participation, the local community, local leaders, community organizations.

**مقدمة:**

تدل الدراسات التي أجريت في السنوات الأخيرة على أن تطوير المجتمعات وخاصة المحلية منها لا يتم عن طريق السياسات الحكومية وحدها، إنما ينبغي أن يكون هناك قدر من التفاعل بين الجهود الحكومية والمشاركة الشعبية، عبر مساهمة السكان في وضع وتنفيذ مشروعات التنمية، مما يستوجب تضافر الجهود المحلية الذاتية والجهود الحكومية لتحسين نوعية الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحضرية للمجتمعات المحلية وإدماجها في التنمية الوطنية.

وإذا كان الأمر المتعارف عليه في الفقه الدستوري هو الحجم الكبير للعلاقة بين المشاركة الشعبية من جهة وأحد أهم سلطات الحكم في الدولة وهي سلطة التشريع من جهة أخرى ، فإن المستوى المحلي أو الإقليمي للدولة من خلال قوانين الإدارة المحلية[1] يعد صورة مصغرة لتلك العلاقة وخصوصيتها. إن الأساس في ذلك يقوم على حجتين **الأولى**، هو نص المادة 16 من الدستور الجزائري الحالي المعدل والمتمم، والتي نصت على أنه:"يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية، ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية ".

**والثانية**، هو نص المادة 14 من الدستور والتي سبقت بتأكيدها على مبادئ التنظيم الديمقراطي ومن آليات ذلك المجلس المنتخب كإطار يعبر فيه الشعب عن إرادته ويراقب عمل السلطات العمومية. ومن ثم فإن

[1]- لم يعرف نظام الإدارة المحلية تنظيم حقيقي وبالصورة الحالية إلا في نهاية القرن 18 خاصة بعد أن تبلورت الأفكار الداعية إلى تطبيق الديمقراطية ومد أسسها وأحكامها للوسط الإداري. ينظر في ذلك، عمار بوضياف، **الوجيز في القانون الإداري**، مؤسسة جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، طبعة 2013، ص 226. إن ذلك يعني الانتقال من الديمقراطية السياسية إلى فكرة الديمقراطية الإدارية.

مصطلح "المجلس المنتخب"يشمل الجماعات المحلية في الدولة والتي من بين هيئاتها مجلس منتخب في شكل هيئة تداولية.

وعليه فإن الإدارة المحلية تعد صورة من صور التسيير الذاتي وإشراكا للمواطنين المنتخبين في ممارسة السلطة فهي دليل على الديمقراطية في نظام الحكم[1]، كما تعتبر الإطار العام لمشاركة أفراد المجتمع في الجهود التنموية وذلك بأخذ زمام المبادرة في تجسيد خطط و برامج ومشروعات السياسات التنموية المحلية.

غير أن الإشكال الذي يطرح في هذا الموضع يتمحور أساسا حول طريقة ذلك التجسيد للمشاركة الشعبية على المستوى المحلي؟ بتعبير آخر، ما هي مظاهر التجسيد الدستوري والتشريعي للمشاركة الشعبية على المستوى المحلي، وكيف يؤثر هذا النوع من المشاركة في تفعيل السياسات التنموية المحلية ؟

سنحاول في هذه الورقة، الإجابة على التساؤل المطروح باستخدام المقترب القانوني و المنهج الوصفي التحليلي لوصف وتحليل مشكلة البحث.

## المبحث الأول: التكريس الدستوري والتشريعي للمشاركة الشعبية للمواطن المحلي:

يستهدف نظام الإدارة المحلية تحقيق أهداف متعددة من أهمها المشاركة في إدارة الإقليم المحلي، وتقديم خدمات أفضل للمواطنين على المستوى المحلي، والنهوض بمستواهم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي. وعليه فإن نظام الإدارة المحلية نظام سياسي بالنظر لما يعطيه للهيئات المحلية من قدرات على توزيع الموارد السلطوية في نطاق الإقليم المحلي. بل إن مؤشرات السياسة العامة للدولة، وكذا اتجاهات الرأي العام على المستوى الوطني أصبحت تستقى من اتجاهات الرأي العام في الانتخابات المحلية[2].

وهذا معناه، أن ديمقراطية الحكم في الدولة من خلال مؤسساتها المختلفة عامة، ومن خلال الجماعات المحلية في الدولة خاصة تحقق اطمئنان المواطن على تسيير شؤونه المتنوعة. فالقول بديمقراطية الحكم ينصرف بداية إلى أخذ القاعدة القانونية المنظمة للعلاقات الاجتماعية داخل المجتمع، مظهر التعبير الحقيقي عما رأته الإرادة العامة ومن ثم ما يراه المواطن على المستوى المحلي، أو على الأقل يكون قد ارتضاه[3].

---

[1]- عمار بوضياف، المرجع السابق، ص 228.

[2]- ينظر في ذلك، محمد محمد بدران، الإدارة المحلية (دراسة في المفاهيم والمبادئ العلمية)، دار النهضة العربية، القاهرة، طبعة 1986، ص 03، 04.

[3]- إن الأمر الأكيد أن مظاهر الحكم حتى تكون موسومة بالطابع الديمقراطي، لابد من بلوغ أكثر مشاركة للإرادة العامة في مظاهر أو عملية صنع القرار، بداية بسن القانون وصياغته على مقتضى رغبة الشعب، ومن ثم القيام على تنفيذه بنفس المنهج دون أي حياد عن مبتغيات تلك الإرادة. ذلك ما عبر عنه بحق أبراهم لينكولن، أحد الرؤساء الأمريكيين في وصفه للديمقراطية بقوله:

"La démocratie, c'est le gouvernement du peuple, par le peuple et pour le peuple». Voir, Jean GICQUEL Droit constitutionnel et institutions politiques, 16eme édition, Montchrestien, Paris, 2000. , p 182 .

وانطلاقا من ذلك، فإن النتيجة التي يمكن أن تستنتج في هذا الموضع هي حتمية وجود وتوفر قدر من المشاركة السياسية على المستوى المحلي حتى يتم ضمان ذلك التحول من الديمقراطية السياسية المحلية إلى ديمقراطية إدارية تتبلور في شكل إدارة محلية أو إقليمية، يكون فيها للمواطن المحلي دور بالغ بالمشاركة في تسييرها تحقيقا لمبتغياته المختلفة.

فأمام الاتجاهات الدستورية الحديثة في تدعيم صور الديمقراطية من حيث تطبيقاتها العملية بإشراك المواطنين في عملية صنع القرار، سلك المؤسس الدستوري الجزائري نفس الاتجاه، وهو ما تأكد من خلال نصوصه المتعلقة بموضوع الإدارة المحلية، كتدعيم من طرفه لفكرة المواطنة.

والأكثر من ذلك، فإن الأمر الذي يمكن ملاحظته واستنتاجه هو أن المؤسس الدستوري الجزائري لم يكتف بتلك النصوص الصريحة في مجال الإدارة المحلية، بل إن هناك من النصوص الأخرى تشير بطريقة أو بأخرى لموضوع الإدارة المحلية، بل وارتباطها بصلة وثيقة جدا بمشاركة المواطن في تسيير الشؤون العامة.

وانطلاقا من ذلك اعتبرت المشاركة السياسية من بين أهم المسائل الدستورية، وذلك انطلاقا مما نص عليه المؤسس الدستوري الجزائري بموجب نص المادة 14 منه بعبارات قاطعة الدلالة على ذلك[1]، بل إن قوة الدلالة على فكرة المشاركة السياسية تتضح من استقراء ما ورد في ديباجة الدستور من حيث اعتبار أساس بناء مؤسسات دستورية هو مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية. بناء على ما سبق كله فإن الإشكال الذي يطرح هو كيف يمكن استنتاج التكريس الدستوري لمفهوم المشاركة السياسية محليا؟ **(المطلب الأول)** وكيف يمكن قراءة بواعث ومبررات وأهداف إشراك المواطن في تسيير الشأن المحلي؟ **(المطلب الثاني).**

**المطلب الأول: التكريس الدستوري لمفهوم المشاركة الشعبية على المستوى المحلي:**

لم تقتصر المشاركة السياسية للمواطن لم تقتصر على المستوى المركزي فحسب، بل إن تكريسها يكون كذلك على المستوى المحلي كأحد جزئيات مؤسسات الدولة عموما. إن ذلك ما نص عليه المؤسس الدستوري الجزائري صراحة ضمن نص المادة 16 منه بقولها:" يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية، ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية "، وذلك بعد أن تعرض الدستور بالنص على تطبيقات الإدارة المحلية في الجزائر قاصدا بها كل من الولاية والبلدية، واعتبار هذه الأخيرة كقاعدة للإدارة المحلية.

إن **أول استنتاج** يمكن قراءتها من نصوص المواد 14، 15، 16 هي الإشارة إلى التطبيق الفعلي للمشاركة السياسية بما يدل على ذلك، والمقصود من وراء ذلك هو اصطلاح **التنظيم الديمقراطي** ومن ثم ربطه بفكرة

[1] ـ تنص المادة 14 من الدستور الجزائري الحالي على أنه:" تقوم الدولة على مبادئ التنظيم الديمقراطي والعدالة الاجتماعية. المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه عن إرادته، ويراقب عمل السلطات العمومية ".

الانتخاب. ذلك أن هذا المفهوم يرتبط بالديمقراطية في العصر الحديث ارتباطا وثيقا ، وهو الأمر الذي جعل منه الوسيلة الأساسية لإسناد السلطة عكس الديمقراطيات القديمة[1].

بينما يتمثل **الاستنتاج الثاني** في اعتبار المؤسس الدستوري الجزائري لمبادئ التنظيم الإداري المحلي مسألة دستورية يكون تكريسها بنصوص تشريعية تلي الدستور مرتبة في سلم تدرج القواعد القانونية. ومن ثم فإن عملية الربط بينها وبين مبادئ التنظيم الديمقراطي يعد بالنتيجة ذلك من المواضيع الدستورية. وحينها يحظى كل ذلك بمرتبة النصوص الدستورية، لأن ذلك يعني نتيجة بالغة الأهمية من حيث عدم جواز تقييد تلك المشاركة السياسية على المستوى المحلي من قبل أي نص قانوني يأتي بعد الدستور. ولعل القصد من ذلك هو السعي من قبل المؤسس الدستوري إلى تكريس مبادئ الديمقراطية سواء على المستوى المركزي، أو على المستوى المحلي.

في حين يكمن **الاستنتاج الثالث** وفق ما سبق في الربط من قبل المؤسس الدستوري الجزائري بين مفهومين أحدهما مفهوم إداري والثاني مفهوم سياسي. بتعبير أدق، الربط بين كل من الانتخاب وهو مفهوم سياسي وبين اللامركزية، والقصد منها اللامركزية الإدارية في مضمون نص المادة 16 من الدستور والسبب في اعتبارها كذلك هو اقترانها وضمن نفس النص الدستوري بمشاركة المواطن في تسيير الشأن العام، ومن ثم فإن هذا التسيير المحلي يعتبر عملا إداريا يكون القائم عليه هو المنتخب المحلي.

بناء على ما سبق، فإن التنظيم الإداري في الدولة عموما ونظام الإدارة المحلية على وجه التحديد هو نظام سياسي بالنظر لما يخوله للهيئات المحلية من قدرات على توزيع الموارد السلطوية في نطاق إقليم المجموعة المحلية. ولما كان الأمر يتعلق بالجانب السياسي فإنه كان لابد من تدخل المؤسس الدستوري بالنص على تكريس التنظيم الإداري المحلي في شكل اللامركزية الإدارية الإقليمية عن طريق الانتخاب وهو المفهوم المرادف لفكرة المشاركة السياسية.

ولعل من بين عديد الأسباب الداعية إلى ذلك التكريس الدستوري للإدارة المحلية أن مؤشرات السياسة العامة للدولة، وكذا اتجاهات الرأي العام على المستوى الوطني أصبحت تستند إلى اتجاهات الرأي العام في الانتخابات المحلية، ومن ثم يمكن تشبيه الهيئات المحلية بالنظم السياسية[2].

وانطلاقا من ذلك فإنه لا يمكن على الإطلاق إنكار العلاقة بين التسيير المحلي، أو تلبية الحاجات العامة للمواطن على المستوى المحلي وبين السياسات المحلية بالنظر للعلاقة المتبادلة بينهما من حيث دور المحليات في التنمية السياسية.

---

[1] _ عبد الغني بسيوني، **النظم السياسية والقانون الدستوري**، منشأة المعارف، الإسكندرية، الطبعة 1997، ص 150.

[2] _ محمد محمد بدران، **الإدارة المحلية، دراسات في المفاهيم والمبادئ العلمية**، دار النهضة العربية، الطبعة 1986، ص 04

إن القول بذلك الارتباط بين كل تلك المفاهيم العديدة يجد تطبيق له في إطار البلديات في الجزائر فالشعار الموضوع على مستوى مدخل كل بلدية في الجزائر يدل على فكرة التكريس الدستوري لتلك المشاركة السياسية على المستوى المحلي طبقا لنص المادة 11 من الدستور الجزائري[1].

ومن ثم فإن مشروعية الدولة وسبب وجودها وفق مضمون النص الدستوري هو إرادة الشعب، وهذه الأخيرة لن يكون لها أحسن مظهر لتطبيقها من فكرة الانتخاب مهما كان نوعه تطبيقا للديمقراطية، وذلك باعتبار الجماعات المحلية قاعدة مؤسسات الدولة والتي هي تنظيم إداري على المستوى المركزي.

إن القول بذلك كله هو استناد قوانين الإدارة المحلية في الجزائر على النصوص الدستورية، سواء التي نصت على ذلك صراحة، أو تلك التي يستشف منها تكريس فكرة المشاركة السياسية على المستوى المحلي.

ومن ثم فإنه وما دام الأمر مرتبط بالدرجة الأولى بأسمى قانون في الدولة ألا وهو الدستور، فإن هذا الموضوع يكتسي - نوعا ما- طابعا سياسيا في إطار تطبيقات الديمقراطية على المستوى المحلي، وذلك باعتبار سلطة الإدارة في الدولة عموما، والإدارة المحلية على وجه الخصوص بمثابة الأداة العملية لوضع البرامج السياسية في الدولة موضع التنفيذ. إن ذلك ما تضمنه الدستور الجزائري بصريح نصه على مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية.

**المطلب الثاني: مبررات ودوافع إشراك المواطن في تسيير الشأن المحلي:**

وإذا كان الأمر يتطلب تبيان العلاقة بين المشاركة السياسية للمواطن على المستوى المحلي، ومفهوم الإدارة المحلية، فإن الأمر يقتضي الوقوف على ما يعرف بدوافع وبواعث نظام الإدارة المحلية في حد ذاته. وهذا معناه، أن تلك الأهداف والدوافع والتي تعد بمثابة المبررات كان لها إسهام بشكل أو بآخر في إثبات العلاقة الوثيقة بين مفهوم المشاركة السياسية للمواطن من جهة، ونطاقها على المستوى المحلي من جهة ثانية.

ومن ثم، يطرح سؤال محوري، لماذا لا تباشر الحكومة المركزية في العاصمة جميع الخدمات للمواطنين سواء على المستوى المركزي أو على المستوى المحلي دون أن تلجأ إلى الهيئات المحلية لأداء الخدمات والمرافق ذات الطابع المحلي؟ إن الإجابة على هذا التساؤل تتبين واقعيا في رغبة الدولة وميولها إلى توثيق التعاون بين الجهود الحكومية والجهود المحلية في تأدية مختلف الخدمات العامة التي يفتقر إليها الشعب، والتي قد تكون الباعث

[1] _ تنص المادة 11 من الدستوري الجزائري الحالي على أنه:" تستمد الدولة مشروعيتها وسبب وجودها من إرادة الشعب.
شعارها:" بالشعب وللشعب"، وهي في خدمته وحده. إن هذا النص الدستوري يدل في عمومه على فكرة الديمقراطية التي لا بديل عن الشعب حين تطبيقها باعتبارها مصدر كل السلطات سواء كان ذلك على المستوى المركزي، أو على المستوى المحلي.

الأول في توزيع الدولة للخدمات العامة بين هيئات مركزية وأخرى محلية[1]، وهذه الأخيرة تقتضيها بطبيعة الحال مشاركة سياسية محلية.

ولعل سبب ذلك التوزيع يعود بالدرجة الأولى إلى أن أهمية إشراف المواطنين في إدارة شؤونهم لا تقتضيه مبادئ الديمقراطية فحسب، بل تتطلبه الإدارة الناجحة. ذلك أنه من الأصول المقررة في علم الإدارة العامة أن أي مرفق عام تتولاه سلطة مركزية من حيث التنظيم والتسيير لابد لنجاحه أن يلقى نوعا من التجاوب من طرف المواطن الذي يخدمه المرفق، وبالنتيجة لذلك كان لابد من تضافر وتعاون الجهود الحكومية المركزية مع الجهود الشعبية المحلية لضمان تيسير أداء المرفق العام، بحيث أن إشراك أهل الوحدة المحلية في إدارة مثل هذا المرفق على المستوى المحلي هو تحقيق التعاون على الوجه الأكمل.

كل ذلك يقود إلى نتيجة معينة مقتضاها تقوية البناء الاجتماعي والسياسي والاقتصادي للدولة بتوزيع القوى الإيجابية بدل حصرها وتركيزها في العاصمة، مما يظهر أثره بصورة واضحة في مواجهة الأزمات والمصاعب التي يمكن أن تمر بها الدولة. ومن ثم، فإن إدارة الخدمات المحلية بمجلس محلي منتخب من قبل سكان الوحدة المحلية، لاسيما سلطة التقرير على مستوى المجلس المحلي المنتخب هو تدريب عملي على أساليب الحكم النيابي.

إضافة إلى ذلك، فإن الاعتراف بتباين واختلاف مصالح المجتمعات المحلية يتطلب اتخاذ قرارات على طبيعة ذلك الاختلاف والتباين بواسطة أشخاص يقيمون في موطن المصالح والمشاكل التي قد تظهر في نطاق الوحدة المحلية، ويتأثرون بها بطريقة مباشرة، ذلك أنهم يتأثرون بها بطريقة مباشرة، وهو ما يدفع إلى معالجتها وحلها وفق خصوصيات معينة تقتضيها طبيعة الوحدة المحلية في حد ذاتها، والتي يمكن أن تختلف كل الاختلاف عن الوحدات المحلية الأخرى.

**المطلب الثالث: تجسيد فكرة المشاركة في إطار كل من قانوني الولاية والبلدية:**

طبقا لما نص عليه المؤسس الدستوري الجزائري ضمن نص المادة 2/15 منه، فإن البلدية كصورة للتنظيم الإداري اللامركزي هي الجماعة القاعدية لهذا التنظيم، وفيها تتجلى بوضوح تام مظاهر المشاركة السياسية للمواطن على المستوى المحلي في تسيير الشؤون العامة. إن ذلك ما نص عليه المشرع الجزائري صراحة في عديد النصوص من قانون البلدية[2].

فمن النصوص ما يدل على ذلك صراحة ومنها يشير بطريقة غير مباشرة على المشاركة السياسية وعلاقتها بالتسيير المحلي للشأن العام. فأما **الأولى** فتجد سندها تحديدا ضمن نصوص المواد 02، 1/11، 12،103 . في حين يمكن استقراء **الثانية** من خلال نصوص المواد 13، 14، 30، 35 2/36

[1] ـ خالد سمارة الزعبي، **تشكيل المجالس المحلية وأثره على كفايتها - دراسة مقارنة**-، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1984، ص 55.

[2] ـ القانون رقم 11- 10 المؤرخ في 22 جوان 2011 المتعلق بالبلدية، ج.ر.ج.ج عدد 37 الصادرة بتاريخ 03 جويلية 2011.

**1- التكريس الصريح لفكرة المشاركة من خلال قانوني الولاية والبلدية:**

إن مضمون **النصوص الأولى** قطعي الدلالة على العلاقة الوثيقة بين المشاركة السياسية للمواطن المحلي وآلية تطبيقها في ذلك هي الانتخاب وبين الإدارة المحلية، بل إن إحداها لا يمكن أن تتأتى من دون الأخرى وعندئذ يستحيل الفصل بينهما.

فنص المادة 02 من قانون البلدية وبعد أن بين من خلاله المشرع الجزائري تحديدا إقليميا في إطار البلدية كتعبير عن اللامركزية الإدارية من جهة، فإنه حدد من جهة أخرى نطاق المشاركة للمواطن المحلي في تسيير الشؤون العمومية في إطار التحديد الإقليمي السابق.

وباعتبار أن هذا النص ورد في الباب الأول من القسم الأول من قانون البلدية في إطار المبادئ الأساسية فإن ذلك اعتراف تشريعي طبقا لما ورد في الدستور بضرورة المشاركة السياسية المحلية في التسيير الإداري.

إن ذلك معناه، تكريس تشريعي لخصوصية الشأن المحلي إذ من الضروري التخلي عن سلطة التسيير والإدارة لأبناء الإقليم باعتبارهم أدرى بشؤون إقليمهم، وأعلم بحاجياتهم مقارنة بالتسيير لو كان مركزيا بالإضافة إلى ذلك فإن اعتماد هذا النهج والأسلوب في التسيير للحاجيات العامة على المستوى المحلي هو أمر من شأنه تشجيع لممارسة المواطنة باعتبارها فكرة دستورية سياسية أكثر منها إدارية، وهي بذلك أداة الربط على المنوال السابق والتي تبناها المشرع الجزائري في ذات النص.

ولا يقل نص المادة 1/11 من قانون البلدية عن سابقه في دلالته على ارتباط المشاركة السياسية بالإدارة المحلية والمتمثلة في البلدية، حيث اعتبر هذا النص البلدية الإطار المؤسساتي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي وكأن المشرع الجزائري بمضمون هذا النص يرسخ فكرة المؤسسات الديمقراطية والتي من بينها البلدية كتنظيم إداري.

وعندئذ ينتقل من مفهوم الديمقراطية السياسية والتي تتأتى عن طريق الانتخاب إلى مفهوم الديمقراطية الإدارية والتي تجسد عن طريق التسيير المحلي[1]، وكل هذا يتبين صراحة من خلال الفقرات المتتالية من نص المادة 11 من قانون البلدية.

وعليه فإن عدم الاستغناء عن المشاركة المحلية من قبل المواطن على المستوى المحلي في تسيير الشؤون العامة يتضح من خلال نص المادة 12 من قانون البلدية. فالأمر الواضح بموجب هذا النص هو عملية التأطير- إن صح القول- للمبادرات المحلية والتي تهدف إلى تحفيز المواطنين وحثهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم.

[1] ـ إن ما نص عليه المشرع الجزائري بموجب نص المادة 02 والمادة 1/11 من قانون البلدية يؤكد على الالتزام بما نص عليه المؤسس الدستوري بموجب نص المادة 16 منه. وبالتالي يعد ذلك تطبيقا لأشهر مبدأ قانوني والمتمثل في مبدأ تدرج القواعد القانونية بالتزام التشريع حدود الدستور.

إن ذلك يدفع إلى القول بأن عملية الإشراك للمواطن المحلي في إدارة المرافق العامة كتعبير من طرف نظام الإدارة المحلية باعتباره مظهرا من مظاهر الديمقراطية، يعد من قبيل ما يعرف بالمبررات السياسية التي تدفع إلى الأخذ بنظام الإدارة المحلية والذي يؤدي إلى التعاون المثمر بين نشاط السلطة على المستوى المركزي والنشاط الشعبي المحلي[1].

ذلك ما يعد من بين أهم الأهداف التي تسعى إليها الإدارة المحلية في سبيل تحقيق الغايات على قدر من الفعالية، خاصة مع تأكيد نص المادة 103 من قانون البلدية[2] على كل ما سبق ضمن الباب المتعلق بصلاحية البلدية، ذلك أن هذا النص يشير إلى المجلس الشعبي البلدي كإطار محدد لممارسة الديمقراطية الإدارية، والتي يعد مجالها التطبيقي اللامركزية الإدارية.

**2- التكريس الضمني لفكرة المشاركة من خلال قانوني الولاية والبلدية:**

إضافة إلى النصوص السابقة فإن بعض النصوص الأخرى وإن لم تشر- صراحة إلى ضرورة إشراك المواطن في عملية التسيير المحلي إلا أنها بشكل أو بآخر توضح ارتباط نظام الإدارة المحلية، بشؤون المواطنين المحليين تكريسا لأحد أهم عناصرها وهي التميز لكل إقليم بخصوصيات معينة من جهة، وعدم حياد ذلك التسيير عما يرتضيه المواطن المحلي ما دام هو المشارك والمساهم فيه. يبدو ذلك من خلال نص المادة 2/11 من قانون البلدية والتي تشير في مضمونها إلى نوع معين من مساهمة المواطن في تسيير الشؤون العمومية.

ولعل ذلك يشبه إلى حد ما مساهمته عن طريق استشارته وإعلامه، لأنه وبالتحليل لهذه الفقرة من نص المادة 11 فإن غاية وهدف المشرع حينما نص على اتخاذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم، أكد صراحة على **استشارتهم**، وبالتالي فإن السؤال المطروح هو ما الغاية من تلك الاستشارة لو لم تكن إلا طريقة من بين عديد الطرق لإشراك المواطن في تسيير الشأن المحلي؟ لأنه من المفترض أن تساغ السياسات العامة المحلية بالموازاة مع ما يبتغيه المواطنين. ومن ثم، فإنه وفي حالة العكس يتصور عدم نجاح تلك السياسات ما لم تكن في صالح المواطنين ومبتغياتهم.

ولم يتوقف تبيان مضمون المشاركة السياسية للمواطن محليا من خلال النصوص القانونية السابقة من قانون البلدية، بل هناك من **النصوص الأخرى** والتي يستنتج منها ولو بطريقة غير مباشرة مضمون تلك المشاركة. إن الأمر يتعلق بكل من نص المادة 13 و14 من قانون البلدية سواء فيما يتعلق بإمكانية الاستشارة من قبل رئيس المجلس الشعبي البلدي لكل شخصية محلية، أو خبير في مجال معين، أو كل ممثل جمعية محلية معتمدة

[1] ـ ينظر في ذلك، الدكتور محمد محمد بدران، الإدارة المحلية، المرجع السابق، ص 22، 23.

[2] ـ تنص المادة 103 من قانون البلدية على أنه:" يشل المجلس الشعبي البلدي إطارا للتعبير عن الديمقراطية، ويمثل قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية ".

قانونا بخصوص المساهمة المفيدة في أشغال المجلس أو لجانه، وذلك بهدف الوصول إلى الأداء الفعال لتلبية الحاجات العامة للمواطن محليا.

وتجدر الإشارة إلى أن مشاركة الجمعيات ولو على سبيل الاستشارة غير الملزمة سواء في حالة طلبها أو في حالة الأخذ أو عدم الأخذ بها حين طلبها هو أمر يعد من بين عديد الإيجابيات في تسيير الشأن المحلي، لاسيما وأن ليس هناك ما يمنع المواطن من الإطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي، وكذا القرارات البلدية والتي تتخذ **بعد الاستشارة** في حالة طلبها والاستعانة بالآراء الناجمة عنها[1].

هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإن كل من نص المادة 30، 35، 2/36[2] من قانون البلدية تحمل هي الأخرى دلالة من نوع آخر على عدم إمكانية تخلي السلطات البلدية عن مشاركة المواطن سواء فيما يتعلق بحقه في الإعلام بالمداولات التي يجب أن تنشر في الأماكن المخصصة لإعلام الجمهور، أو فيما يتعلق بتشكيل لجان المجلس وذلك بتنوع أعضائها تبعا للتنوع في التركيبة السياسية للمجلس ككل، وذلك لأن إجماع المواطنين المحليين على حزب واحد على مستوى المجالس المحلية هو أمر يستحيل تصوره واقعيا.

وحتى لا يكون هناك نوع من الإقصاء لبعض التركيبات السياسية داخل المجلس المنتخب، فإن المشرع الجزائري أقر ضرورة ما يعرف بالتمثيل النسبي الذي يعكس التركيبة السياسية للمجلس الشعبي البلدي. إن ذلك يوحي بأمر معين مفاده مشاركة مجموع المواطنين على اختلاف أطيافهم وتوجهاتهم السياسية في العمل الجواري المحلي، في ظل بديهية قيام نظام الإدارة المحلية على تميز المصالح العامة للمواطن محليا، ومراعاة لتكريس الخصوصية حتى داخل المجلس المحلي في حد ذاته.

## المبحث الثاني: دور المشاركة في تفعيل السياسات التنموية المحلية.

يعتبر موضوع المشاركة الشعبية من أهم الموضوعات التي شغلت اهتمام علماء الاجتماع والسياسة والاقتصاد والإدارة، كما تشغل اهتمام السياسيين والتنفيذيين، سواء كان ذلك في الدول النامية أو الدول المتقدمة، فتنمية المجتمعات لا تحققها فقط الجهود الرسمية التي تبذلها أجهزة الدولة، فهذه تظل غير كافية إن لم تجد من المواطنين كل الدعم والمشاركة في إنجاحها بصور مختلفة.

---

[1] ــ باعتبار تلك الاستشارة على اختلاف صورها وأشكالها وآلياتها صورة من صور المشاركة السياسية للمواطن في إطار الديمقراطية المحلية، فإن ذلك سيساهم حتما في تضييق الفجوة بين المواطنين وجهاز الحكم المحلي، بعدما كان الشعور بتلك الفجوة سائدا في ظل النظام المركزي. ينظر في ذلك، الدكتور، محمد على الخلايلة، الإدارة المحلية وتطبيقاتها في كل من الأردن وبريطانيا وفرنسا ومصر، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن طبعة 2013، ص 60.

[2] ــ إن ما ورد ضمن نص المادة 2/36 من قانون البلدية فيما يتعلق بإمكانية استشارة اللجان طبقا للأحكام السابقة، وبعد أن تم تدعيم هذا النص بنص آخر سابق له ويتعلق بالتمثيل النسبي كانعكاس للتركيبة السياسية، يدل بشكل واضح على الآثار الإيجابية في تسيير الشأن المحلي بإشراك جميع المواطنين على اختلاف مبتغياتهم المتعددة.

والمشاركة الشعبية هدف ووسيلة، فهي هدف لأن الحياة الديمقراطية السليمة ترتكز على اشتراك المواطنين في تحمل مسؤوليات التفكير والعمل من أجل مجتمعهم، وهي وسيلة لأنه عن طريق المشاركة يشعر الناس بأنهم يمارسون طرق و أساليب لتحقيق أهداف مجتمعاتهم السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

**المطلب الأول: مفهوم المشاركة الشعبية، خصائصها، دوافعها، وأهم متطلباتها.**

لقد ظهر مفهوم المشاركة الشعبية لأول مرة ضمن مفاهيم التنمية في نهاية الخمسينات من القرن الماضي وذلك من خلال عمل الخبراء في مجالات التنمية، والذين وجدوا أن من أهم أسباب فشل مشروعات التنمية يعود إلى أن اهتمامات السكان بعيدة تماما عن تصورات المخططين والمنفذين لهذه المشروعات. وانتهوا إلى اعتبار إستراتيجية المشاركة هي المتغير الأساسي الذي يؤدي إلى نجاح أو فشل مشروعات التنمية.[1]

**1- تعريف المشاركة الشعبية:**

يقصد بالمشاركة الشعبية، العملية التي يقوم من خلالها الفرد بالإسهام الحر الواعي في صياغة نمط الحياة العامة في النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وذلك بان تتاح له الفرصة الكاملة للمشاركة في وضع الأهداف العامة لحركة المجتمع، وتصور أفضل الوسائل لتحقيق هذه الأهداف.

كما تعرف بأنها العملية التي يقوم من خلالها الفرد بدور في الحياة السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية، فهي تتضمن المشاركة في عديد من الجوانب كاختيار حكام المجتمع وقادته، وعضوية هيئات التطوع، الاشتراك في لجان المجتمع المختلفة، المشاركة في تخطيط وتنفيذ البرامج والإسهام فيها بالفكر والعمل، لتحقيق ما تسفر عنه المشاركة في الأنشطة المحلية والوطنية.[2]

وبذلك يمكن القول بان المشاركة الشعبية هي ممارسة يومية يتفاعل من خلالها الأفراد والحكومة، وتهدف إلى تحديد الأهداف العامة لحركة المجتمع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي تلتزم الحكومة بتنفيذها ويلتزم أفراد المجتمع بالمساهمة في تحقيقها وانجازها.

**2- خصائص وأسس المشاركة الشعبية:**

في ضوء التعاريف السابقة، يمكن تحديد أهم خصائص وأسس عملية المشاركة فيما يلي:

– أنها عملية شعبية: حيث هي تعبير عن إرادة شعبية تقوم على أساس تعبئة أفراد المجتمع لمواجهة المشاكل والمعوقات، بمعنى أن تكون المشاركة واسعة النطاق وليست قاصرة على مشاركة العضو فقط.

[1] _ أحمد مصطفى خاطر ومحمد عبد الفتاح محمد، **الاتجاهات المعاصرة في تنمية المجتمعات المحلية**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2010، ص 81.

[2] _ ماهر أبو المعاطي علي، **الاتجاهات الحديثة في التنمية الشاملة**، دار الكتب والوثائق العامة، مصر، 2012، ص 103.

– عملية ديمقراطية: فالمشاركة الشعبية تعبير ديمقراطي لممارسة العمل من خلال التنظيمات المجتمعية.

– عملية ديناميكية: فهي تتميز بالديناميكية والتحرك، حيث أنها تعيش بروح العصر وأمال المستقبل، لا تنفصل عن الماضي ولكنها امتداد له وصولا إلى المستوى الأعلى والغد الأفضل.

– يجب أن تعكس المشاركة احتياجات المواطنين بصفة عامة والفقراء بصفة خاصة، كما أن نماذج وخطط التنمية لا يجب أن يضعها العضو فقط وإنما يشارك في وضعها الجماهير، ولا يجب أن تطبق نماذج تنموية مستوردة.

– هي عملية إنسانية في قيمها وأهدافها ومنهج تنفيذها، كما أنها تخضع لقواعد العلم وتمتد للضمير الإنساني فترقى بذلك إلى مستوى الواجب الذاتي.

– لا تعني المشاركة الشعبية مشاركة أفقية أو رأسية فقط بين أناس من طبيعة واحدة، وإنما هي مشاركة أفقية ورأسية بين مختلف المستويات والهيئات.[1]

– يجب أن تضمن المشاركة، عمليات الضبط والرقابة واتخاذ القرارات وتبادل الآراء بين القاعدة والقمة والعكس.

**3- دوافع ومتطلبات المشاركة الشعبية:**

تتمثل أهم دوافع المشاركة فيما يلي:

– المصلحة الشخصية: وتعني أن مشاركة المواطن في صنع القرار يكون بغرض إشباع احتياجاته ورغباته الشخصية. مثل اكتساب مكانة اجتماعية في المجتمع، محاولة شغل أوقات الفراغ بصورة ايجابية تعود بالنفع على الفرد وعلى مؤسسات المجتمع في نفس الوقت، الإحساس بالمسؤولية تجاه المجتمع وبذلك يشعر المواطن بأن المشاركة واجب وحق ديمقراطي.

– المصلحة العامة: وتعني أن يكون اهتمام المواطن بالصالح العام أولا، وأن يتوفر الشعور بالانتماء إلى المجتمع، الذي من شأنه أن يولد الرغبة لدى البعض في التطوع لدعم الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع.[2]

[1] _ منال طلعت محمود، **الموارد البشرية وتنمية المجتمع المحلي**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2013، ص 215.
[2] _ أحمد مصطفى خاطر، **تنمية المجتمعات المحلية**، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2005، ص 259.

وتتمثل أهم المتطلبات اللازم توفرها لبلوغ أعلى درجة ممكنة من المشاركة الشعبية فيما يلي:

– ارتفاع مستوى وعي المواطنين بأبعاد الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي يمر بها المجتمع.[1]

– توظيف الجهود الحكومية والأهلية بفاعلية لمقابلة احتياجات المجتمع.

– توفر الأطر التي من خلالها يعبر الأفراد عن أرائهم تجاه القضايا المتجددة لمجتمعهم، سواء كانت هذه الأطر حكومية أو خاصة، يقوم الأفراد بابتكارها لتنظيم حركتهم، وتيسير سبل التعبير عن أرائهم وتوجيهها بصفة مستمرة إلى مراكز صنع القرار في المجتمع.

– ألا يقتصر دور الفرد على مجرد إبداء الرأي في صياغة الأهداف العامة للمجتمع، بل من الضروري أن يمتد هذا الدور إلى بعد عملي يسمح للفرد بالمشاركة في وضع الأهداف المعدة موضع التنفيذ.

– توفر المناخ العام الملائم في المجتمع والمتمثل في سيادة المناخ الديمقراطي والعلاقات الإنسانية الأمر الذي يزيد من المشاركة التلقائية للأفراد في الحياة العامة.

**المطلب الثاني: أهداف المشاركة الشعبية وأهم أنماطها.**

تلعب المشاركة بمختلف صورها وأنماطها، دورا كبيرا في تحقيق مجموعة من الأهداف التي تعتبر من أهم دواعي اقتناع الدول والمؤسسات بأهمية وجدوى المشاركة الشعبية في برامج وسياسات التنمية المحلية.

**1- أهمية المشاركة الشعبية:**

إن ما يؤكد أهمية المشاركة الشعبية هو تلك المزايا أو الوظائف التي تؤديها مثل هذه المشاركة وأهمها:

– أنها تساعد على المعرفة الدقيقة للأوضاع والحاجات المحلية، كما تساعد في تحديد الأولويات. وهذا من شأنه أن يوازن بين الحاجات والإمكانات وخاصة عندما تكون الإمكانات محدودة.[2]

– إن برامج التنمية المفروضة على المجتمعات المحلية دون مشاركة المواطنين عادة ما تؤول إلى الفشل، فإشراك المنتفعين أو المستهدفين من هذه البرامج يمثل حجر الأساس في نجاحها.

– إتاحة الفرصة للفئات المختلفة بالمجتمع للمشاركة والقيام بدور ايجابي في الأحداث والقرارات المؤثرة.

[1] _ منال طلعت محمود، **الموارد البشرية وتنمية المجتمع المحلي**، مرجع سبق ذكره، ص 218.

[2] _ إدريس عزام، **مشكلات إدارة التنمية**، الطبعة الأولى، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات: القاهرة، مصر، 2010، ص 126.

- انه من خلال المشاركة يمكن إعادة ترشيد توزيع الخدمات بين فئات ومستويات المجتمع

- تؤدي إلى تماسك المجتمع وتزيد من جوانب التعاون فيما بين المواطنين والحكومة.

- تعمل على زيادة وعي المواطنين ومعرفتهم بحاجات مجتمعهم ومشكلاته، الأمر الذي من شأنه أن يرشد موقف الأهالي في نظرتهم إلى واقعهم.

**2- أهداف المشاركة الشعبية:**

تلعب المشاركة دورا كبيرا في تحقيق الأهداف في مجالات التنمية المحلية، ومن هذه الأهداف ما يأتي:

- **الأهداف الاقتصادية:** ترتبط الأهداف الاقتصادية للمشاركة برفع كفاءة وفعالية برامج التنمية المحلية، وذلك عن طريق تضافر الجهود الشعبية والحكومية لتحقيق تطلعات المجتمع المحلي، فمصلحة المجتمع هي مجموعة مصالح الأعضاء الذين يتشكل منهم هذا المجتمع، وفي ذلك:

- إدراك المواطنين للإمكانات المتاحة للتنمية من النواحي المادية والتقنية، بحيث يتقبلون السياسات والقرارات التي يشاركون في وضعها.

- تحسين فعالية المشروعات فمن خلال المشاركة يمكن الوصل إلى توافق أفضل بين أهداف المشاريع واحتياجات المنتفعين.

- كما أنها وسيلة للمساهمة في تكلفة بعض المشروعات، فإقامة مشروعات وبرامج التنمية بمساهمة الجهود الذاتية يخفف من أعباء الحكومة ويساهم في تنمية المجتمع.

- تعمل المشاركة على زيادة الحرص على المال العام، كما أنها وسيلة تحقق التوظيف الأمثل للمساعدات الاقتصادية والاجتماعية.

- **الأهداف الاجتماعية والسياسية:** وتتمثل هذه الأهداف فيما يلي:

- أن المشاركة تتيح الفرصة لممارسة الديمقراطية.

- تعليم الأهالي عن طريق الممارسة وأداء الأدوار الاجتماعية والسياسية.

- تدعيم الرقابة الشعبية لتوجيه الرغبة في التغيير وترشيدها. حتى لا تتسع الهوة بين حجم التغيير الذي يرغبه المجتمع وبين قدرته على تنفيذه كما وكيفا.

- تعتبر أحد المداخل الأساسية لضمان التأييد السياسي والشعبي للمشروعات.

- فتح قنوات الاتصال للتوافق بين الحكومة والشعب، وذلك من خلال تدعيم الحكومة للآراء الشعبية في مجالات التنمية.

**3- أساليب وأنماط المشاركة الشعبية:**

تأخذ المشاركة الشعبية صور عديدة وترتبط هذه الصور بمراحل التنمية في المجتمع ونظامه السياسي وبنائه الاجتماعي والاقتصادي، وتأتي المشاركة في الإنتاج والخدمات بأسلوبين رئيسيين:

– **العمل الفردي:** وهنا يحرص المواطن على أداء واجبه وينظر إليه باعتباره عملية اجتماعية سياسية طوعية ورسمية. ويتضمن سلوكا منتظما مشروعا متواصلا يعبر عن اتجاه رشيد نتيجة الالتزام العميق بحقوق المواطنة وواجباتها، والفهم الواعي لأبعاد العمل الشعبي وفعاليته، ومن تصنيفات العمل الفردي ما يلي:[1]

- مشاركون منفذون: وهم قمة الجماعة المشاركين ومتخذوا قرارات التنمية الرئيسية.

- مشاركون نشطون: وهم الذين يساهمون في معظم الأنشطة التنموية في المجتمع.

- مشاركون غير منتظمين: وهم الذين يشاركون في النشاطات التنموية من حين لأخر، خاصة عندما يكون النشاط هاما بالنسبة لهم أو حاسما في عمليات التنمية.

- مشاركون معاونون: وهم أقل المشاركون بذلا للجهد، ولكنهم ينظمون إلى المشاركين في بعض الأحيان فقط. ثم تأتي المبادرات الفردية التي يقوم بها أفراد متطوعون لأداء خدمة عامة كالتبرع بالمال أو بالجهد أو الدم أو القيام بالبحث والدراسة.

– **العمل الجماعي المنظم:** ويتمثل في تنظيم مشاركة المواطنين في تنظيمات شعبية ومؤسسات اجتماعية ينخرطون فيها ويحشدون جهودهم باه، حيث يصبح العائد اكبر ويصبح النشاط أحسن تنظيما. ومن أهم إشكال المشاركة الشعبية الجماعية المنظمة نذكر:

[1] _ ماهر أبو المعاطي علي، **الاتجاهات الحديثة في التنمية الشاملة**، مرجع سبق ذكره، ص 106.

- الوحدات والمجالس المحلية بشتى مستوياتها.
- الجمعيات التعاونية
- الأحزاب السياسية.
- النقابات المهنية والعمالية.
- النوادي الاجتماعية والثقافية والاتحادات الطلابية.

ويمكن أن نحدد المشاركة الشعبية في عدة نواحي هي: المشاركة في تحديد المطالب والاحتياجات، أو المشاركة في التخطيط للبرامج والمشروعات، أو المشاركة في تنفيذ الخطط والبرامج ومتابعتها والرقابة على تنفيذها.

**المطلب الثالث: استراتيجيات تفعيل المشاركة الشعبية لتحقيق أهداف التنمية .**

إن زيادة المشاركة الشعبية الايجابية في تخطيط وتنفيذ وتقويم عملية التنمية، تعتبر المقياس الجوهري لمدى نجاح البرامج التنموية في تحقيق أهدافها، وليس فقط المقاييس المادية، فالمضمون الحقيقي للتنمية هو بث وتقوية الشعور بالمسؤولية الفردية والجماعية والمجتمعية عن تنمية المجتمع عامة، والمجتمع المحلي خاصة، وتدعيم الشعور بالممارسة الفعلية لهذه المسؤولية، ولابد أن تكون التنمية متكاملة تغطي بشمول واتساق كافة مجالات الحياة وينخرط في جهودها كافة المواطنين والمنظمات الحكومية والشعبية.[1]

وهناك بعض الاستراتيجيات التي تستخدم لزيادة مشاركة المواطنين في التنمية، ومن أهمها:[2]

1- **إستراتيجية العلاج بالتعليم:**

تقوم هذه الإستراتيجية على أساس أن المشاركة تؤدي إلى تدريب المواطنين للعمل سويا لحل مشكلات المجتمع، كما يمكن استخدام هذه الإستراتيجية بأسلوب علاجي كأداة لتنمية الثقة بالنفس و الاعتماد على الذات، وأنه عن طريق التعاون مع الآخرين يمكن التأثير بفاعلية في تغيير المجتمع.

2- **إستراتيجية تغيير السلوك:**

إن للمشاركة تأثير قوي في تغيير سلوك الأفراد، حيث يميل الفرد إلى التأثر بالجماعات التي ينتمي إليها، ولديه الاستعداد لقبول ما تضعه هذه الجماعات من قرارات، وتهتم هذه الإستراتيجية بالتأثير على سلوك الفرد من

[1] _ سعد طه علام، **التنمية.. والمجتمع**، الطبعة الأولى، مكتبة مدبولي، القاهرة، مصر، 2006، ص 33.
[2] _ أحمد مصطفى خاطر ومحمد عبد الفتاح محمد، **الاتجاهات المعاصرة في تنمية المجتمعات المحلية**، مرجع سبق ذكره، ص 125.

خلال عضويته في الجماعة، وبذلك تصبح الجماعة أداة لتغيير سلوك المواطنين نحو العمل والمشاركة في عمليات التنمية.

**3- إستراتيجية توفير الهيكل الوظيفي:**

وترمي هذه الإستراتيجية إلى جذب المتطوعين للمشاركة في أعمال الجمعيات والمؤسسات الاجتماعية والاقتصادية التي لا يكون لها القدر الكافي من الموظفين، وفي أعمال اللجان المختلفة لتنظيمات الإدارة المحلية ومنظمات المجتمع المدني.

كما يمكن زيادة فعالية المشاركة الشعبية عن طريق:

– المساهمة في تحديد مجالات المشاركة التي يمكن للمواطنين من خلالها توجيه جهودهم، سواء البشرية أو المادية، على أن تكون تلك المجالات ذات صلة بمصالح هؤلاء المواطنين.

– إتاحة الفرصة لاتساع دائرة المشاركة لكل المواطنين لتشمل المرأة والشباب، والسماح للمواطنين بحضور جلسات المجالس الشعبية المحلية.

– تسهيل التفاعلات بين المواطنين في المجتمع من خلال زيادة الاتصال بينهم وتنسيق جهودهم وتسهيل العمل الجماعي بينهم.

**خاتمة:**

تقتضي عملية مشاركة المواطنين في إدارة وتسيير الشأن العام المحلي، ضرورة التوافق بين ما يعرف بالكفاية السياسية للمجلس المحلي المنتخب من حيث تمثيله لأكبر قدر ممكن من الأطياف السياسية المحلية والمعبرة في حد ذاتها عن مختلف الحاجيات المحلية. بالمقابل لابد من توفر عنصر الكفاءة الإدارية للمجلس المحلي المنتخب حتى يتسنى له تسيير ما أوكل له من مهام في جميع المجالات.

ولقد حظيت المشاركة الشعبية باهتمام بالغ من طرف الباحثين والمسؤولين في المجال الاقتصادي والاجتماعي، لما لها من تأثير واضح في إنجاح أو إفشال المشروعات التنموية المحلية، فهي تشكل أحد أهم القواعد الأساسية التي يجب أن تقوم عليها التنمية المحلية. وقد بينا فيما سبق جدوى أن يكون لكل مواطن أو جماعة فرصة المشاركة في التنمية، سواء من خلال العمل الفردي أو من خلال مؤسسات قانونية.

وحتى تحقق هذه المشاركة أهدافها، ينبغي على الدولة أن توفر كافة الإمكانات والوسائل لتفعيل هذه المشاركة، وإثارة الوعي العام بأهميتها من خلال تحديث التشريع، وتقديم الدعم المادي والمعنوي اللازم لها. وفي ظل مناخ الاقتصاد الحر وسعي المؤسسات الاقتصادية الخاصة إلى تحقيق الربح، وانطلاقا من مفهوم أن الدولة، مهما توفر

لديها من إمكانات، لا تقدر على إشباع احتياجات المواطنين المتطورة والمتجددة، فإن الأمر يقتضي- مشاركة القادرين على العطاء تأكيدا على مبدأ التكافل الاجتماعي والاقتصادي.

وعلى ضوء التقدم الحضاري والتكنولوجي السريع، وتأثير العولمة وانعكاساتها على المجتمع، واتساع الفجوة بين العالم الرأسمالي الغربي ودول العالم الثالث الذي يسعى للنهوض والتقدم، نادى الحكام ورجال الفكر والسياسة في عديد الدول بأهمية تفعيل وتوسيع نطاق المشاركة الشعبية، بهدف تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية الشاملة.